رابط المادة على منصة باحث

5327 صحة الحديثين من مات صام عنه وليه وحديث من مات وعليه صوم فلا يصومن عنه أحد ولكن يتصدق عن كل يوم

صالح اللحيدان

يقول قرأت حديث من مات صام عنه وليه وحديث من مات وعليه صوم فلا يصومن عنه احد. ولكن يتصدق عن كل يوم فهل العمل بهذين الحديثين صحيح اما الاخير فليس بحديث صحيح - 00:00:00

واما الاول من مات وعليه صوم هكذا نص الحديث طام عنه وليه والولي ليس ملزما بان يصوم عن ميت ولكن اذا احب ان ينبعه كأن يكون عليه قضاء من رمضان - 00:00:18

وكان بامكانه ان يقضي رمضان لكن تساهل فلم يقضي هذا اذا مات واحب وليه ان يصوم انا؟ صام عنه. على خلاف بين اهل العلم في هذا الامر والاخر من نذر ان يصوم صوما - 00:00:37

وهذا اكثر من اهل العلم الذين يقومون بجواز قضاء الصوم على الميت اذا وجب عليه انه خاص بالنذر لكن الصحيح انه مطلق اذا استقر في ذمة العبد وجوب الصيام وهو لا يستقر الا اذا قدر فلم يفعله - 00:00:56

فلم رفعت لذلك واما لا يصومن احدا على احد فلا يصح - 00:01:18